

حاجة ماسة لمدونة أخلاقية وعقبات كثيرة

فريدة النقاش

قبل أن نتطرق إلى تفاصيل المدونة الأخلاقية المهنية المنشودة للتغطية الإعلامية للانتخابات العامة لابد أن نتوقف أمام طبيعة الإطار السياسي الذي تدور فيه هذه الانتخابات التي ستكون المدونة الاخلاقية ضابطاً لسلوك الصحفيين فيها وهو إطار مشوه دفع بملايين الناخبين للعزوف عن المشاركة في العملية الانتخابية حيث كانت أعلى نسبة مشاركة قد حدثت في انتخابات كل من مجلس الشعب ورئاسة الجمهورية سنة 2005 وهي 23% طبقاً لإحصائيات وزارة الداخلية بزيادة كبيرة عن سابقتها بسبب الإشراف القضائي.

فالانتخابات تتم في إطار من التعددية الحزبية المقيدة أو ماسماه باحثون بنظام الحزب الواحد في قالب تعددي. وهو النظام الذي أدى إلى إندماج حزب الأغلبية الحاكم في الدولة، كما أنه الحزب الذي شكل إمتداداً عضويًا للحزب الواحد الذي حكم مصر منذ ثورة يوليو عام 1952، وسيطر على كل مفاتيح السلطة السياسية والاقتصادية في البلاد وحظر قيام أحزاب أخرى وقيد العمل النقابي والجمعيات الأهلية تقييداً شديداً.

كذلك تجري الانتخابات في ظل حالة الطوارئ المزمنة، وفي ظل الانقسام الاجتماعي الذي لم يسبق له مثيل في البلاد حيث جرى تركيز الثروة في أيدي قليلة، ولعبت هذه الثروة دوراً محورياً في كل الانتخابات، فبرزت بشكل لافت ظاهرة استخدام المال لشراء أصوات الناخبين وإفسادهم بسبب الفقر.

وقد انعكست هذه الوضعية السياسية على شكل الملكية لوسائل الإعلام الرئيسية في البلاد التي بقيت النسبة الغالبة منها مقروءة ومسموعة ومرئية مملوكة للدولة ورغم إضفاء صفة القومية عليها إلا أن الخبرة والمشاهدة علمتنا أنها تنطق باسم الحزب الحاكم، وأنها ليست قومية بل حكومية، وحين توفرت مع التعددية الجديدة هذه المساحة من الإعلام الحزبي والخاص وليس المستقل كما هو الوصف الشائع له تحركت المياه الراكدة وأصبحت لـصحف ووسائل الإعلام الحكومية تحسب حساباً ولو ضئيلاً للأراء والأفكار الأخرى. ولكل هذه الأسباب لا يجوز لنا أن نعلق آمالاً كبيرة على المدونة المهنية والأخلاقية المبتغاه – رغم ضرورتها – خاصة وأن عوائق كثيرة ومركبة سوف تحول دون تطبيقها بالصورة المنشودة والتي نتمناها.

فمن الطبيعي أن تكون المؤسسات الإعلامية الحكومية هي أول من يخرج على التقاليد المهنية والأخلاقية لسبب بسيط أنها صوت حزب الأغلبية وليست صوتاً للمجتمع كله، ولذلك فإن معظمها دأبت على تجاهل النص الوارد في المادة 55 من القانون رقم 96 لسنة 1996 بشأن تنظيم الصحافة والذي ينص على أنها صحف مستقلة عن السلطة التنفيذية وعن جميع الأحزاب، وأنها منبر للحوار بين كل الآراء والاتجاهات السياسية، والقوى الفاعلة في المجتمع، وحرص المسئولون عن تحريرها بدلاً من ذلك – على رسم سياساتها التحريرية على أساس أنها صحف تنطق بلسان حزب الأغلبية، مما يدفعها ليس فقط للإنحياز إلى مرشحيه، بل يدفعها أحياناً إلى شن حملات تشهير ضد من ينافسون هؤلاء المرشحين، وتتل

النساء المرشحات على نحو خاص قسطاً كبيراً من هذا التشهير على اعتبار أن التشكيك في سمعتهن في مجتمع محافظ يشكل إساءة بالغة ولا يعوق فحسب فرصة فوز المرأة في الانتخابات إنما قد يصيب وضعها الاجتماعي والأسري بالضرر البالغ.

ورغم أن رأياً عاماً قوياً معارضا قد تبلور في أوساط النخبة السياسية والصحفية والقانونية ضد التعديلات الدستورية الأخيرة وبخاصة المادة 76 المتعلقة بانتخابات رئاسة الجمهورية إلا أن الصحف الحكومية تجاهلت ذلك كله ودافعت عن التعديلات كما هي وكان مناقشات حامية لم تكن قد دارت ولا إنتقادات جديّة قد جرى توجيهها.

ولذا حين درست الدكتورة "ليلي عبد المجيد" عميد كلية الإعلام مصداقية وسائل الإعلام في مصر أدرجت بين المعايير التي وضعها بعض الباحثين لقياس صدق الرسالة الإعلامية ووضوحها مقياسين هما : مقياس المعرفة لقياس مدى شمول أو جزئية معرفة القائم بالاتصال بالموضوع الذي نتحدث أو يكتب عنه، ومقياس التزوير ويتعلق بمدى تحريف أو دقة الرسالة الإعلامية.

وتضيف الدكتورة "ليلي" أنه بالنسبة لمصداقية الصحافة المصرية بالمقارنة مع وسائل الإعلام العربية فقد انتهت نتائج دراستها إلى أن الصفوة المصرية قد فضلت القنوات الفضائية العربية عن الصحافة المصرية أي أن الصحافة المصرية فقدت الكثير من مصداقيتها بسبب كل هذه الأوضاع فضلا عن تدهورها المهني بالإضافة إلى إفتقار التلفزيون والإذاعة وشبكة الإنترنت لمدونات أخلاقية مهنية من الأساس.

نأتي إلى الحاجة لا فحسب إلى موثيق شرف ومدونات سلوك للعاملين في الإعلام المرئي والمسموع على غرار ميثاق الشرف الصحفي جنبا إلى جنب بلورة موثيق شرف نوعية للعاملين في الرياضة أو في العلم أو المندوبين في الوزارات 000 الخ.

وحتى تلبى هذه الموثيق المرتجاة الإحتياجات الفعلية لكل أطراف العملية الإعلامية لا بد أن تكون محصلة حوار ممتد، عميق وشامل بين هذه الأطراف حتى تكون المعرفة العميقة باحتياجات كل طرف متبادلة، وحتى يصل الإعلاميون إلى اقتناع كامل بضرورة الإلتزام الطوعي بهذه المدونات بعد إعتمادها من النقابة أو الرابطة التي ينطوي تحتها هؤلاء الإعلاميون وسوف ينتج هذا الإلتزام ليس فقط عن التفاهم الكامل بين الأطراف وإنما أيضا عن الإعلاء من قيمة شرط الضمير، ومثل هذا الشرط يرتبط وثيقا - خاصة في الانتخابات العامة - بعلاقة الصحفي بأداء الاتصال، وبالعلاقات المهنية داخل هذه الأداه بين الرؤساء والمرؤوسين، وهي ما تزال علاقات بالغة التعقيد وبشكل خاص في المؤسسات المملوكة للدولة والتي تحفل بالخطوط الحمراء وبالممنوع والمسموح وهو ما يصل في أحيان ليست نادرة إلى حد تزوير الحقائق وأحيانا تغيير ما كتبه المحرر أو الإعلامي وصياغة على العكس تماما مما يكون قد قدمه.

وتبرز هنا أهمية الدورات التدريبية كأداة مباشرة جنبا إلى جنب العمل الديموقراطية داخل المؤسسات الصحفية، خاصة وأن هناك تجارب فاجعة لممارسات بعض رؤساء مجالس الإدارات ضد محررين اختلفوا معهم أو إنحازوا لمنافسيهم في انتخابات النقابة أو انتقدوا أداءهم فجرى عقابهم بصور قاسية فما بالنا لو جاء أداء الإعلامي في حالة تغطية الانتخابات العامة على عكس هوى السلطات التي تمنح وتمنع وتعين رؤساء مجالس الإدارات وتعزلهم.

ولا أظن أنه ستكون هناك خلافات جوهرية حول الأقسام الأربعة التي قسم لها الأستاذ صلاح عيسى المعايير خاصة فيما يتعلق بالإعلام المقروء والمرئي والمسموع المملوك للدولة لأن هذا الإعلام ما يزال يهيمن بنسبة تزيد على 90% من الإعلام في مصر.

والحكم في مصر يعتبر هذه النسبة من الملكية في وسائل الإعلام جنباً إلى جنب أغلبيته – المشكوك فيها – في المجالس التمثيلية مسوغاً لتبرير حصولها على المساحة الرئيسية في هذه الأدوات الإعلامية دون اعتبار لحقيقتين. الأولى: أن الأغلبية والأقلية هي حالة متغيرة نظرياً كما هو الوضع في البلدان الديمقراطية. والثانية: هي هذا الاندماج الذي أن الأوان لفرضه بين الحزب الحاكم والدولة بكل أجهزتها وهو ما يمكنه من تزوير الانتخابات وتزييف الإرادة الشعبية ثم الإدعاء أنهم ممثلون لهذه الإرادة.

أود أن نحرص في بنود المدونة الأخلاقية المهنية ومبادئها العامة على تسمية الأشياء بأسمائها، ونصف الصحف الحكومية وصفاً دقيقاً لأنها حتى الآن صحف حكومية وليست قومية أو الجهات الإعلامية فهي الخاصة وليس المستقلة فليست لدينا بعد جهات إعلامية مستقلة على غرار مثلاً صحيفة الإندبندنت في إنجلترا والتي يساهم فيها عشرات الصحفيين بأموالهم، أو "الراديوبيوبيلاري" في إيطاليا والذي يموله جمهور المشتركين فهذه مرحلة متقدمة جداً مازالت عقبات كثيرة تقف بيننا وبينها منها عقبات تمويلية وأخرى قانونية سياسية.

في المادة 9 من المبادئ العامة أود أن أضيف بعداً لا يعطيها الحق في القيام بحملات تشوية أو إفتراء شخص أو سياسي ضد منافسيه، وتتجنب الأداة الإعلامية أي مساس أو تشويه لسمعة المرشحات من النساء على نحو خاص ويتعهد الإعلاميون بذلك وأضيف مادة سادسة لبند الحقوق وتقو: ((يتمسك الصحفيون بحقهم في المطالبة بالغاء حالة الطوارئ على الأقل أثناء الانتخابات حتى يتجنبوا عمليات الإيذاء التي لا يتعرضون لها وهدم وإنما تتعرض لها أيضاً الناخبون والمرشحون)).